



٢٠٠٨ :الوقائع المصرية - العدد ٧٦ في ٢٣ مارس سنة ١٩٨٨

قرار وزاري رقم ١٣ لسنة ١٩٨٨ "بالتفويض"
بتعديل مسمى شعبة تجار اللحوم والدواجن إلى شعبة
تجار اللحوم بمحافظة الاسكندرية واعتماد نظامها الاساسي

ورئيس الإدارة المركزية لشئون التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ٢١ من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٧٨ لسنة ١٩٨٦ بتعديل المادة الثامنة من لائحة النظام
الاساسي للشعبة التجارية المرافق للقرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ ؛
وعلى ما قرره مجلس إدارة الفرقة التجارية لمحافظة الاسكندرية بجلسته المنعقدة
في ١٩٨٧/٧/٢٩ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفرقة التجارية المؤرخة ١٩٨٨/٢/٢٥ ؛

قرر :

مادة ١ - تعديل مسمى شعبة تجار اللحوم والدواجن إلى شعبة تجار اللحوم مفرها
مدينة الاسكندرية تحت إشراف الفرقة التجارية لمحافظة الاسكندرية وفي حدود
اختصاصها .

مادة ٢ - تمتد لائحة النظام الاساسي للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويحل به من تاريخ صدوره .

سدى ١٩٨٨/٢/٢٥

رئيس الإدارة المركزية
لشئون التجارة الداخلية
رأفت حلام